



قرار رقم (٧/١٧) لسنة ٢٠١٩

بتاريخ ٢٠١٩/٧/١٧

نائب رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما ،

وعلى القانون رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون شركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهم والشركات ذات المسؤولية المحدودة وشركات الشخص الواحد ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما ،

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية ،

وعلى قرار الهيئة رقم (٦٠٩) لسنة ٢٠١٦ بتاريخ ٢٠١٦/٧/٢٤ بقيد شركة ابكس لوساطة إعادة التأمين APEX بسجل وسطاء إعادة التأمين (شخص اعتباري) بالهيئة تحت رقم (٦٥) ، ولمدة ثلاث سنوات تنتهي في ٢٠١٩/٧/٢٣ ،

وعلى الطلب المقدم من الشركة بشأن تجديد قيدها بسجل وسطاء إعادة التأمين (شخص اعتباري) بالهيئة ،

وعلى قرار السيد الدكتور رئيس الهيئة رقم (١٠٥٠) لسنة ٢٠١٧ بتاريخ ٢٠١٧/١١/٧ بتفويض السيد المستشار / رضا عبد المعطي في اعتماد مذكرات الدراسة المعدة بمعرفة القطاعات والإدارات المشار إليها في المادة الأولى من القرار واعتماد القرارات الصادرة منها،

وعلى مذكرة الإدارة المركزية للتأسيس والترخيص المعدة في هذا الشأن.

قرر

المادة الأولى: تجديد قيد شركة ابكس لوساطة إعادة التأمين APEX بسجل وسطاء إعادة التأمين (شخص اعتباري) بالهيئة والكانن مقرها: شقة رقم (١٥٠٣) الدور ١٥ بالعقار رقم (٧٦) - ش جامعة الدول - الدقي - المحلة العامة للرقابة المالية



٤٦٠٧٦





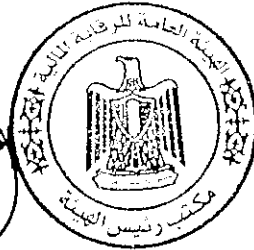
المادة الثانية : النشاط المرخص به للشركة :
(الوساطة في إعادة التأمين)

المادة الثالثة : يسري هذا القرار لمدة ثلاث سنوات إعتباراً من ٢٠١٩/٧/٢٤.

المادة الرابعة : على الجهات المعنية تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه.

نائب رئيس الهيئة

استشار/ رضا عبد المعطي



٤٦٠٧٦

٢٠١٩

